القراءات الشاذة
نشأتها ، وأقوال العلماء فيها

الدكتـــــور
عبد الحكيم محمد عبد الرحمن منصور
مدرس التفسير وعلوم القرآن بالكلية

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين ، اللهم صلي وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه ومن تابعهم بإحسان إلى يوم الدين ، وبعد،،،

فلا يخفى على أحد ما لتفسير كتاب الله من منزلة رفيعة ، ومنقبة عظيمة ، فهو خير ما فنيت من أجله الأعمار، وشغلت به الأوقات ، ولن تجد لمثله نظيرا ، ولا عن غيره بديلا ، وكفى بالتفسير شرفا كونه بيانا لمراد الله تعالى ، وتعتبر القراءات متواترها وشاذها مصدرا مهما في الكشف عن المعاني لذا اهتم بها الدارسون اهتماما بالغا ، وقد كان لنصيب القراءات المتواترة الحظ الأوفر من تلك الجهود العظيمة ، وأما القراءات الشاذة ، فلم تك بتلك المنزلة ، لما تبادر في أذهان كثير ممن يسمع بشذوذ القراءة بنبذ القراءة جملة وتفصيلا ، بسبب ما تحمله لفظة الشذوذ من حساسية ، غير أن هذا الوصف عندما أطلق لم يقصد به إلا بيان قلة من قرأ بها ، وخروجها من حيز التواتر إلى حيز الآحاد ، لا اعتقاد ضعف القراءة ، أو ضعف قارئها أو عدم العمل بها ، من هنا كان هذا البحث لكشف حقيقة القراءة الشاذة ، ونشأتها ، وبيان ضابطها وذكر أهم رواتها ، وآراء العلماء في الاحتجاج بها ، وحكم العمل بها .

وقد قسمت البحث إلى مقدمة ، وتمهيد ، وسبعة مباحث وخاتمة ، فأما المقدمة فقد اشتملت على أهمية الموضوع وسبب اختياري له.

وأما التمهيد : فيحتوي على :

أولا : تعريف القراءات في اللغة .

ثانيا : تعريف القراءات في الاصطلاح .

ثالثا : تعريف الشاذ في اللغة .

رابعا : تعريف الشاذ في الاصطلاح.

وأما المبحث الأول فعنوانه : أهمية القراءات الشاذة .

المبحث الثاني : نشأة القراءات الشاذة .

المبحث الثالث: أنواع القراءات الشاذة.

المبحث الرابع : أشهر رواة القراءات الشاذة .

المبحث الخامس : كيف تعرف القراءات الشاذة.

المبحث السادس : أقوال العلماء في حكم القراءة بها ، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول : حكم القراءة بالشاذ في الصلاة.

المطلب الثاني : حكم القراءة بالشاذ في غير الصلاة .

المبحث السابع : أقوال العلماء في الاحتجاج بالقراءات الشاذة ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول :الاحتجاج بالقراءات الشاذة في التفسير .

المطلب الثاني : الاحتجاج بالقراءات الشاذة في الأحكام .

وأما الخاتمة : فقد تضمن أهم نتائج البحث .

وأسأل الله العلي العظيم أن ينفعني وطلاب العلم بما نقرأ وبما نكتب ، وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل ، وأن يجنبنا الخطأ والزلل ، إنه نعم المولى ونعم النصير ، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب .

د / عبد الحكيم محمد عبد الرحمن منصور

التمهيد

تمهيد البحث يشتمل على :

أولا: **تعريف القراءات في اللغة** : جمع قراءة وأصل مادتها تعود إلى (ق ر ي) وهو أصل صحيح يدل على جمع واجتماع ، ومن القرآن كأنه سمي بذلك لجمعه ما فيه من الأحكام والقصص وغير ذلك فالقراءة مأخوذة من قرأ يقرأ قراءة وقرآنا ، فهي مصدر من قولك قرأت الشئ إذا جمعته وضممت بعضه إلى بعض ، وسميت القراءة قراءة لأن القارئ يجمع الحرف مع الحرف فتكون كلمة ، والكلمة فتكون جملة ، والجملة مع الجملة فهو يقرأ يعني يجمع ذلك كله ، وفي اللسان جاء معنى قرأت القرآن : لفظت به مجموعا[١]

ثانيا : **القراءات في الاصطلاح** :

ذكر علماء القراءات تعريفات متعددة لها ، بعضها قريب من المقصود، والبعض الآخر يبعد قليلا ، وهناك تعريفات متداخلة لكن أبرز هذه التعريفات هي :

١- تعريف الإمام الزركشي المتوفى سنة (٧٩٤ هـ) حيث قال : هي اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتابة الحروف أو كيفيتها من تخفيف وتثقيل وغيرها .[٢]

٢- تعريف الإمام ابن الجزري المتوفى (٨٣٣ هـ) حيث قال : هي علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقلة[٣]

---

(١) اللسان مادة (قرأ).

(٢) البرهان ١/ ٣١٨.

(٣) منجد المقرئين لابن الجزري صـ ٣ ط / دار الكتب العلمية – بيروت.

وهذا التعريف لابن الجزري يشمل القراءات المتواترة والمشهورة والشاذة ، ذلك لأن القراءات المعزوة لناقلها إما أن تكون متواترة أو مشهورة أو شاذة .

٣- تعريف الإمام القسطلاني المتوفى (٩٢٣ هـ) فقد عرفها بعدة تعريفات حيث قال هي : علم يعرف به اتفاق الناقلين لكتاب الله ، واختلافهم في اللغة والإعراب والحذف والإثبات والتحريك والإسكان والفصل والاتصال وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال من حيث السماع ، أو يقال هي : علم يعرف منه اتفاقهم واختلافهم في اللغة والإعراب والحذف والإثبات والفصل والوصل من حيث النقل ، أو يقال هي : علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها معزو الناقلة .[١]

٤- تعريف البنا الدمياطي المتوفي (١١١٧هـ)قال : هي علم يعلم منه اتفاق الناقلين لكتاب الله واختلافهم في الحذف والإثبات والتحريك والتسكين والفصل والوصل وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال وغيره من حيث السماع .[٢]

٥ – تعريف الإمام الزرقاني المتوفى (١٣٦٧هـ) حيث عرفها بأنه مذهب يذهب إليه إمام من أئمة القراء مخالفا به غير في النطق بالقرآن الكريم

(١) لطائف الإشارات ١/ ١٧٠ ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، لجنة إحياء التراث الإسلامي .
(٢) اتحاف فضلاء البشر للبنا الدمياطي ١/ ٦٧.

مع اتفاق الروايات والطرق عنه – سواء أكانت هذه المخالفة في نطق الحروف أم في نطق هيئاتها.[١]

من خلال هذه التعريفات حول مفهوم القراءات يتضح لنا أن للعلماء في هذا مذهبين :

١- المذهب الأول : يعتبر أن القراءات ذات مدلول واسع فهي تشمل الحديث عن ألفاظ القرآن المتفق عليها والمختلف فيها ، ومن أصحاب هذا المذهب ابن الجزري وتابعه البنا الدمياطي وغيرهما كما سبق .

٢- المذهب الثاني : يرى أصحابه أن مفهوم القراءات مقصور على ألفاظ القرآن المختلف فيها ، وممن ذهب إلى هذا المذهب الإمام الزركشي والإمام الزرقاني .

وكلا المفهومين وارد ومراد لا تنافي بينهما ، فلفظ القراءات يطلق تارة ويراد به العلم المشهور كمعرفة القراء من الصحاب ومن بعدهم ، وكتب القراءات وأسماء مؤلفيها إلى غير ذلك مما يسمى بعلم الدراية ، ويطلق تارة أخرى ويراد به أوجه الخلاف في اللفظة القرآنية من حيث النطق بها وهو ما يسمى بعلم الرواية والضابط في التمييز بين المفهومين هو السياق[٢]

(١) مناهل العرفان ١/ ٤١٠، للزرقاني ، ط/ دار الكتب العلمية – بيروت.
(٢) علم القراءات للدكتور / نبيل إسماعيل ، ط/ الرياض .

ثالثا : **تعريف الشذوذ في اللغة** :

الشذوذ في اللغة مشتق من مادة (ش ذ ذ) وهو مصدر من شذ يشذ شذوذا، تقول : شذ الرجل إذا انفرد عن القوم واعتزل جماعتهم فالشذوذ يدل على الانفراد والندرة والتفرق والخروج على القاعدة والأصول فكل شئ منفرد فهو شاذ[١]

وفي الأساس : شذ عن الجماعة شذوذا انفرد عنهم وهو من شذاذ القوم من الذين هم فيهم وليس منهم ، وجاءني شذان الناس أي متفرقهم ، و أصابه شذان الحصى : أي ما تفرق منه[٢]

من خلال ما ذكر يتبين لنا أن الشاذ في اللغة يطلق على معان متعددة تدور في مجملها حول :(الانفراد – الندرة –القلة – الافتراق)

يقال : "شذ الرجل " إذا انفرد عن أصحابه ، ويقال " شذ الشئ " إذا ندر عن جمهوره ، ويقال : " جاء القوم شذوذا " أي قلالا ، ويطلق لفظ " شذان الإبل وشذانها" على ما افترق منها .

وبناء على ذلك فالقراءة الشاذة هي التي جمعت المنفرد أو النادر ، أو القليل ، أو المفترق.

رابعا : **تعريف الشذوذ في الاصطلاح**: الشاذ في الاصطلاح يختلف مفهومه حسب عل علم ، فهو عند النحاه غيره عند علماء السنة ويختلف

---

(١) لسان العرب مادة (شذذ) .
(٢) الأساس مادة (شذذ) .

عنهما لدى علماء القراءات، فالقراءات الشاذة هي التي تقابل القراءات المتواترة .

وعرفت بأنها من فقدت ركنا أو أكثر من أركان القراءة المقبولة.

فهي القراءات التي لم يصح سندها ، أو خالفت الرسم ، أو لا وجه لها في العربية .

وعرفت بأنها كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه ، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالا ، ولم يتواتر سندها .

ونقل ابن الجزري عن مكي بن أبي طالب عن تعريف الشاذ أنه ما نقله غير ثقة أو نقله ثقة ولا وجه له في العربية .

ومن أمثلة ما نقله غير ثقة كما قال ابن الجزري كثير مما في كتب الشواذ مما غالب إسناده ضعيف مثال ذلك قراءة (فاليوم ننحيك ببدنك[١]) بالحاء المهملة (لتكون لمن خلفك آية) بفتح سكون اللام[٢]، ومثال ما نقله ثقة ولا وجه له في العربية ، بل لا يصدر مثل هذا إلا على وجه السهو والغلط وعدم الضبط ، ويعرفه الأئمة المحققون والحفاظ الضابطون ، وهو قليل جدا بل لا يكاد يوجد ، وقد جعل بعضهم منه قراءة (معائش[٣]) بالهمز[٤]

(١) سورة : يونس آية : ٩٢ .
(٢) هي قراءة ابن السميفع وأبي السمال .
(٣) سورة: الأعراف من الآية (١٠)
(٤) ينظر النشر ١/ ١٤ -١٦ (بتصرف يسير)

المبحث الأول : أهمية القراءات الشاذة

إذا كانت القراءات الشاذة هي التي فقدت أركان الصحة فهذا لا يعني عدم الإفادة منها ، فقد أفادت كثيرا ، بل كانت رافدا من روافد علوم اللغة العربية ، وعلوم الشريعة ، وظهرت أهميتها في كثير من المؤلفات العلمية على اختلاف تخصصاتها ، فنجد كتب التفسير تعني بالشواذ وتنقل الكثير منه وتوجهه ، كما أنها تفيد في شرح المعاني وترجيح الأراء .

كما تهتم كتب معاني القرآن و إعرابه اهتماما كبيرا بالشواذ[١]

كما أن كتب الفقهاء مليئة بها ، حيث إن وجودها أدى إلى اختلافهم في الاحتجاج بها ، وإن لم يقبلوها على أنها قرآن ، وإنما قبلوها على أنه أخبار أو تفسير للقراءة[٢]

أما كتب اللغة والنحو فاهتمامها بالقراءات الشاذة لا يخفى على أحد.

يقول الشيخ محمد عضيمة : القرآن الكريم حجة في العربية بقراءاته المتواترة وغير المتواترة ، كما هو حجة في الشريعة ، فالقراءة الشاذة التي فقدت شرط التواتر لا تقل شأنا عن أوثق ما نقل إلينا من ألفاظ اللغة وأساليبها ، وقد أجمع العلماء على أن نقل اللغة يكتفي فيه برواية الآحاد[٣]

---

(١) ينظر تعليل القراءات الشاذة للعكبري " مجلة كلية اللغة العربية " جامعة الإمام محمد بن سعود (بتصرف) سنة ١٤٢٠هـ صـ٤٦٨.

(٢) ينظر : أثر القراءات في الفقه الإسلامي صـ ٣، ٤ ، لعبدالقوي صبر عبد الرؤوف ، ط / أضواء السلف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، سنة ١٤١٨هـ.

(٣) ينظر : دراسات لأسلوب القرآن الكريم ١/ ٢ ، ط / دار الحديث – القاهرة .

من خلال ماسبق يتضح لنا أن أهمية القراءات الشاذة تكمن في النقاط الآتية :

١- عناية المفسرين بها وذكرها في كتبهم جنبا إلى جنب مع القراءات المتواترة.

٢- أن القراءات الشاذة قد تدل على معنى صحيح قد لا تدل عليه القراءة المتواترة .

٣- أنها أحيانا توضح المقصود من القراءة المتواترة .

٤- أنه أفردت في مؤلفات خاصة جمعت الشواذ من أول القرآن إلى آخره

٥- أن لها أثرا بالغا في التوجيه النحوي ، وفي استنباط الأحكام في الفقه الإسلامي.

المبحث الثاني : نشأة القراءات الشاذة

إن الناظر في أركان القراءة الصحيحة وهى : التواتر ، وموافقة الرسم العثماني ، وأحد وجوه اللغة العربية[١]"، يستطيع أن يدرك أن الشذوذ بدأ يظهر في عصر الخليفة الثالث "عثمان بن عفان" (رضي الله عنه) وذلك حينما كتب المصاحف وأمر بإحراق كل ما عداها ، فيعتبر ذلك حدا فاصلا بين القراءات الصحيحة والشاذة ، ومن هنا كان موافقة القراءات لأحد المصاحف العثمانية شرطا لقبولها[٢]

ويرى بعض العلماء المعاصرين[٣]أن الحد الفاصل في ذلك هو العرضة الأخيرة لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) في العام الذي قبض فيه ، وذلك أن القرآن نزل منجما على رسولنا (صلى الله عليه وسلم) خلال ثلاث وعشرين سنة ، فكان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يعارض جبريل - عليه السلام - بالقرآن الكريم وفى العام الذي نقل فيه الرسول (صلى الله عليه وسلم) إلى الرفيق الأعلى عارض جبريل بالقرآن مرتين وفى خلال ذلك كانت تنسخ بعض الآيات القرآنية ، إذا فكل ما نسخ من القرآن حتى العرضة الأخيرة يعتبر شاذاً.

---

(١) ينظر . البرهان فى علوم القرآن ٢ / ١٢٧ ، الإتقان ١ / ١٢٩ ، ومباحث في علوم القرآن صـ ٢٢٥ د / صبحى صالح

(٢) ينظر كتاب المصاحف لابن أبى داود صـ ٩ ط ، صحيح البخاري ٦ / ١٨٦ ، والبرهان ١ / ٢٤٠

(٣) هو رأى الدكتور / محمد سالم تحسين ينظر كتابه في رحاب القرآن الكريم ١ / ٤٣٣ - ٤٣٦ ط / الكليات الأزهرية بالقاهرة .

ولكن هذا الرأي يمكن الرد عليه بأن هناك بعض القراءات صحيحة السند ولكنها عدت من القراءات الشاذة لعدم توافر شرط التواتر ، فحكم عليها بالشاذ من باب الاحتياط.

ومن هنا بدأ يظهر الشذوذ على كل قراءة لم تحظ بالإجماع ، ومع شذوذ هذه القراءات وخروجها عن الإجماع في الوقت المبكر إلا أن القراءة بها لم تتوقف عند عدد من القراء بل تمسكوا بها مقتنعين بأن ما صح عن النبي (صلى الله عليه وسلم) لا يمكن تجاهله ، وقد أشار إلى ذلك الإمام مكي القيسي بقوله "ولذلك تمادى بعض الناس على القراءة بما يخالف خط المصحف مما ثبت

نقله[١]، وهكذا استمر الوضع ثلاثة قرون متتالية[٢] إلى أن جاءت عوامل قوية أدت ، إلى الفصل التام عن المتواتر ، وتحديد معالمها وإطلاق الشذوذ عليها ، وكره كثير من العلماء ، حكمتها وأطلقوا عليهم عبارات منفرة ، وتعرض بعضهم للضرب من قبل ولاة الأمر ،كما حصل - لابن شنبوذ ، وكان أول من أطلق عليها مصطلح الشذوذ هذا الإمام ابن جرير الطبري في تفسيره في مطلع القرن الرابع ، عندما تعرض لقراءة ابن مسعود في

(١) ينظر : الإبانة عن معاني القراءات صـ ٣١ تحقيق / عبد الفتاح شلبى ط / المكتبة الفيصلية صـ ١٤٠٥م

(٢) ينظر: القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي صـ ٣٨ لمحمود بن أحمد ، ط/ دار الفكر – دمشق صـ ١٤١٩

سورة إبراهيم "وإن كاد مكرهم"[١] بالدال بدلا من النون ، وقال بأنها شاذة لا تجوز القراءة بها لخلافها مصاحف المسلمين[٢]

وهكذا نشأت القراءات الشاذة وانحسرت دائرتها مع مرور الزمن وتحدث معالمها فأصبحت علما من العلوم التي لها أهميتها وأثرها الواضح في إثراء اللغة العربية والأحكام الشرعية وكذلك إثراء علم التفسير.

أما عن مصدر القراءات الشاذة ، فلا شك أن القراءات القرآنية ، مصدرها هو التلقي والسماع عن النبي (صلى الله عليه وسلم) كما تقرر ذلك بالأدلة القاطعة ، فالقراءات القرآنية المتواترة منزلة من عند الله وهى من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن الكريم ، أما عن مصدر القراءات الشاذة، وهل هي من الأحرف السبعة!

فلم يقل بهذا أحد فيما وقفت عليه من المراجع ، فلم يقل أحد أنها من الأحرف السبعة كما لم ينف أحد وجود شئ فيها من ذلك ، بل كان هناك توقف ، وسبب التوقف أن بعض القراءات الشاذة قد تكون متواترة وشذوذها آت من جهة غير السند.

لكن لا يمكن القطع بأن كثيرا من الصحابة قرءوا القرآن بما يخالف رسم المصحف الذي جمع عليه الخليفة عثمان - رضي الله عنه - الناس وأمرهم به ، وذلك لان الغرض من الجمع لم يكن لإلغاء القراءات الشفوية التي تلقوها من النبي (صلى الله عليه وسلم) بل ترك الأمر لكل من أكد على

---

(١) الآية : ٤٦

(٢) جامع البيان ١٣ / ٢٤٧ للطبري ط / دار المعرفة – بيروت

قراءة معينة أنة سمعها من الرسول (صلى الله عليه وسلم) أن يقرأ بها كما سمعها[١]

ولذا يمكن القول بأن من القراءات التي اصطلح على تسميتها بالشاذ ما قرآه الرسول (صلى الله عليه وسلم) دون القطع بأفراد ذلك وأعيانه لعدم إجماع الصحابة عليه كما ذهب إلى ذلك ابن دقيق العيد بقوله "الشواذ نقلت نقل آحاد عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فيعلم ضرورة أنه - (صلى الله عليه وسلم) قرأ بشاذ منها وإن لم يعين ، قال فتلك القراءات تواترت وإن لم تتعين بالشخص فكيف يسمى شاذ والشاذ لا يكون متواتراً[٢]

ولكن لا يستطيع أحد أن يقطع بقرآنية هذه القراءات الشاذة خاصة بعد وصول القراءات المتواترة مقطوعاً بها ، من هنا نستطيع أن نقول أن القراءة الشاذة لو كانت صحيحة في نفس الأمر فإنها مما كان أذن في قراءته ثم أجمعت الأمة على تركها للمصلحة ، وليس في ذلك خطر ولا إشكال لآن الأمة معصومة من أن تجمع على خطأ[٣]

فيمكن أن نقول بأن مصادر القراءات الشاذة تعتمد على ذاكرة الحفظة الذين سمعوها ممن قبلهم ، ولم تحظ بالإجماع ولا النقل المتواتر فبقيت شاذة يفاد منها في إثراء اللغة والتفسير والأحكام الشرعية .

---

(١) ينظر : القراءات وأثرها في التفسير والأحكام ١ / ١١٦ ، لبازمول محمد بن عمر ط / دار الهجرة – الرياض صـ ١٤١٧ هـ

(٢) ينظر: منجد المقرئين صـ ٢٠ ، ٢١ لابن الجزري ، والنشر في القرآت العشر ١ / ١٥

(٣) ينظر – منجد المقرئين صـ ٢٣ - ٢٤

المبحث الثالث : أنواع القراءات الشاذة

من خلال النظر والتتبع والاستقراء في المصادر الخاصة بالقراءات الشاذة ، ومن خلال تعريف الشاذ نستطيع أن نحصر القراءات الشاذة في الأنواع الآتية:

١ ـ النـــوع الأول : القراءات التي جاءت بطريق الآحاد[١]، وتنقسم إلى قسمين :-

القسـم الأول : ما لم يصح سنده ووافق العربية والرسم العثماني مثاله: قراءة ابن السميفع في قوله تعالى "فاليوم ننجيك ببدنك لتكون لمن خلفك آية"[٢] قرئت شاذة "ننحيك" بالحاء المهملة و"خلفك" بفتح اللام[٣]

وهذا النوع سماه السيوطي بأنه موضوع[٤]

---

(١) عرف خبر الآحاد في مصطلح الحديث بأنه (الخبر الذي لم تبلغ نقلته في الكثرة مبلغ التواتر ، سواء أكان من روى الخبر واحد أو اثنين أو ثلاثة أو أربعة أو خمسة إلى غير ذلك من الأعداد التي لا تشعر بأن الخبر دخل فى خبر المتواتر) ينظر: قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث صـ ١٤٧ للعلامة / السيد جمال الدين القاسمى ط / ابن زيدون – دمشق سنة ١٤٠٤ هـ

(٢) سورة يونس : ٩٢

(٣) ينظر النشر في القراءات العشر المتواترة ١ / ١٦ لابن الجزري ط / دار الكتب العلمية بيروت

(٤) ينظر الإتقان ١ / ٢١٦ ط / دار الندوة الجديدة – بيروت

القسم الثاني :- ما صح سنده وله وجه في العربية ، وخالف الرسم العثماني :-مثاله : "قراءة ابن مسعود وأبى الدرداء" وما خلق الذكر والأنثى"[١] قرأ بحذف لفظ "وما خلق"[٢]

قال ابن الجزري في بيان هذا النوع من القراءات :- فهذه القراءة تسمى اليوم شاذة لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه وان كان إسنادها صحيحا فلا تجوز القراءة بها لا فى الصلاة ولا في غيرها)[٣]

النـــوع الثاني :- القراءات المشهورة ، وهى ما صح سندها ووافقت العربية والرسم إلا أنها لم تبلغ درجة التواتر ، من أمثلتها :- قراءة ابن عباس في آخر سورة التوبة "لقد جاءكم رسول من أنفسكم"[٤] قرأ ابن عباس "أنفسكم" فتح الفاء[٥]

وهذا النوع يعد نوعاً من أنواع الشاذ عند جمهور القراء والعلماء ، ولم يصححه سوى ابن الجزري لأنه لم يشترط التواتر ، وهو مردود عليه[٦]

---

(١) سورة الليل : الآية : ٣
(٢) النشر في القراءات العشر ١ / ١٤
(٣) ينظر : منجد المقرئين ومرشد الطالبين صـ ١٦ ،١٧ لابـن الجـزري ط / دار الكتـب العربية - بيروت .
(٤) التوبة آية : ١٢٨
(٥) ينظر : المحتسب١/ ٣٠٦ ، والمحرر الوجيز ٧/ ٩١ ، والبحر المحيط ٥/ ١١٨
(٦) ينظر : النشر ١ /٢٦-٣٢ ، ومناهـل العرفـان ١/ ٤٢٩- ٤٣١ – للزرقـانى ط/ دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابى الحلبى وشركاه ، طبعة الثالثة

النـــوع الثالـث :ـ القراءات المدرجة :

المقصود بالإدراج ، الإدخال ، مشتق من "درج" تقول أدرجت الشئ فى الشئ أي بمعنى أدخلته فيه.[١]

أما معناه في اصطلاح القراء :- أن يزاد في الكلمات القرآنية على وجه التغير ، فيزاد في الآية[٢] كلمة أو أكثر على وجه التغير ، مثاله :-

قراءة ابن مسعود "فصيام ثلاثة أيام متتابعات"[٣] بزيادة لفظ "متتابعات"[٤] وكقراءة سعد بن أبى وقاص "وان كان رجل يورث كلالة وله أخ أو أخت من أمه بزيادة[٥] لفظ "من أمه"

وهذا النوع في الغالب لا يوصف بأنه قراءة بل هو ضرب من التفسير والبيان للآيات

النـــوع الرابـع :- الشاذ ، وهو ما فقد أحد الأركان الثلاثة أو معظمها[٦]

---

(١) معجم مقاييس اللغة ٢/ ٢٧٥ ، لابن فارس ط / مكتبة الخانجى ط / الثالثة / ١٤٠٢هـ

(٢) ينظر : الاتقان ١ / ٢٤٣

(٣) المائدة الآية : ٨٩

(٤) ينظر : المحرر الوجيز ٤/ ٢٤ ، البحر المحيط ٤/ ١٢

(٥) النساء : ١٢

(٦) الشاذ عند المحدثين هو ما رواه الثقة مخالفا الثقات ، أو هو " ما رواه المقبول مخالفا لمن لمن هو أولى منه ينظر : علوم الحديث ومصطلحة صـ ١٩٦ الدكتور / صبحي الصالح ط/ الأولى

النـــوع الخامـس :- الموضوع : وهو ما ينسب إلى قائله من غير أصل[١]

وهذا النوع أضافه ابن الجزري ورده بشدة فقال :"فهذا رده أحق ، ومنعه أشد ومرتكبه مرتكب العظيم من الكبائر[٢].

(١) الموضوع عند المحدثين هو الخبر الذى يختلقه الكذابون وينسبونه إلى رسول الله (صلى الله علية وسلم) افتراء عليه . ينظر تدريب الراوي شرح " تقريب النـووي صـ ٩٨ للسيوطي ط / مصر عام ١٣٠٧ هـ

(٢) ينظر : النشر١/ صـــ١٧

المبحث الرابع : أشهر رواة القراءات الشاذة

للقراءات الشاذة رواة كثر بدءا من الصحابة ومن جاء بعدهم ، ولا يخفى على أحد أن بعض القراء العشر رويت عنهم بعض الحروف الشاذة ، ومن أشهر القراءات الشاذة قراءات الأئمة الأربعة وهم

١- الإمام حسن البصري

هو الحسن بن أبي الحسن يسار السيد الإمام ، أبو سعيد البصري ، مولى زيد بن ثابت الأنصاري ، ولد في بيت أم سلمة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – بالمدينة المنورة سنة ٢١هـ لسنتين بقيتا من خلافة عمر – رضي الله عنه – كان إمام زمانه علما وعملا ، قرأ على حطان بن عبد الله الرقاشي عن أبي موسى الأشعري ، وعلى أبي العالية ، وروى عنه أبو عمرو بن العلاء ، وسلام بن سليمان الطويل ، وروى عن الشافعي أنه قال : لو أشاء أقول أن القرآن نزل بلغة الحسن لقلت لفصاحته ، توفى سنة ١١٠هـ [(١)].

٢- ابن محيصن

هو محمد بن عبد الرحمن السهمي المكي القرشي ، مقرئ أهل مكة مع ابن كثير ثقة ، روى له عبد الرحمن بن محمد ، وقيل محمد ابن عبد الله ، عرض على مجاهد بن جبير ، ودرباس مولى ابن عباس ، وسعيد بن جبير ،

---

(١) ينظر : غاية النهاية في طبقات القراء ١/ ٢٣٥.، للحافظ شمس الدين محمد بن محمد الجزري ، ط / دار الكتب العلمية ، ومعرفة القراء الكبار على طبقات الأعصار ١/ ٦٥، للإمام / شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، المتوفي سنة ٧٤٨هـ ، ط/ مؤسسة الرسالة ط / الأولى .

عرض عليه شبل بن عياد ، وأبو عمرو بن العلاء ، قال عنه ابن مجاهد : كان ممن تجرد للقراءة وقام بها في عصر ابن كثير ، وكان له اختيار في القراءة على مذهب العربية فخرج به عن إجماع أهل بلده فرغب الناس عن قراءته وأجمعوا على قراءة ابن كثير ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائه بمكة ١٢٣هـ[١].

٣- الإمام الأعمش

هو سليمان بن مهران الأعمش ، أبو محمد الأسدي الكاهلي الكوفي ، ولد بالكوفة في المحرم يوم عاشوراء ، في أيام يزيد بن معاوية سنة ٦١هـ سنة مقتل الحسين – رضي الله عنه – أخذ القراءة عرضا عن إبراهيم النخعي ، وعبد الله بن أبي أوفى ، وسعيد بن جبير ، وغيرهم ، وقرأ عليه حمزة الزيات، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وجرير بن عبد الحميد ، مات في ربيع الأول سنة ثمان وأربعين ومائة ١٤٠هـ.[٢]

٤ـ الإمام اليزيدي

هو يحي بن المبارك بن المغيرة البصري ، أبو محمد النحوي المقرئ المعروف باليزيدي لصحبته يزيد بن منصور الحميري ، كان يؤدب أولاده ، ولد سنة ١٢٨هـ في أيام مروان بن محمد ، أخذ القراءة عن أبي عمرو بن العلا البصري ، وهو الذي خلفه بالقيام بها، وأخذ أيضا عن حمزة بن حبيب الزيات ، روى القراءة عنه أولاده وأبو عمرو الدوري ، وأبو شعيب

(١) ينظر : معرفة القراء الكبار ١/ ٩٨ ، وغاية النهاية ٢/ ١٦٧.
(٢) ينظر : معرفة القراء الكبار ١/ ٩٤-٩٥ ، والثقات لابن حبان ٤/ ٣٠٢.

السوسي، وسليمان بن خلاد وآخرون ، له عدة مؤلفات منها كتاب النوادر ، وكتاب المقصور ، والمشكل ، وغيرهم ، مات سنة ٢٠٢هـ[١].

وقد انفردت القراءات الأربع الشواذ بالشهرة دون غيرها لأسباب منها :

١- لأنها قراءات متصل سندها إلى أصحابها.

٢- أن لكل قراءة طريق متصل السند إلى إمام من أئمة هذا الفن.

٣- أن لكل إمام راويان.

والجدير بالذكر أن هذه القراءات الأربع الزائدة على العشر منها ما وافق المتواتر – وهو الأكثر – ومنها ما شذ ، وإطلاق وصف الشذوذ عليها من حيث تفرد طرقها ، واشتمالها على الشاذ لا أن كل فرد منها شاذ، ولذا فإن إطلاق الوصف عليها بـ (الزائدة على العشر) أمان من وقوع اللبس عند البعض.

(١) ينظر : معرفة القراء الكبار ١/ ١٥١.

المبحث الخامس : كيفيـــة التعـرف علـى القـــراءات الشـــاذة

لا شك أن معرفة القراءة الشاذة من غيرها أمر هام يحتاج إليه طالب العلم ، حتى يتسنى له معرفة ما يقرأ به من القراءات المتواترة وبين مالا يقرأ به من الشاذ ، ولمعرفة ذلك عدة طرق منها :-

أولاً : معرفة القراءات المتواترة والثابتة في السبع المعروفة والثلاث المكملة وذلك عن طريقين:-

الأولـــى: مراجعة كتاب من الكتب الصحيحة المؤلفة في القراءات السبع أو العشر مثل :

١ - "الحجة في القراءات السبع" لابن خالوية.

٢ - الحجة في علل القراءات السبع "لأبى على الفارسي.

٣ - كتاب "السبعة" للإمام أبى بكر أحمد بن موسى بن مجاهد.

٤ - "التيسير" في القراءات السبع " للحافظ أبى عمرو الدانى.

٥ - "الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها" لأبى محمد قيس بن أبى طالب القيس .

٦ - "النشر في القراءات العشر" للإمام ابن الجزري.

٧ - "إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر " للدمياطي.

وغيرها من المؤلفات التي اهتمت بالقراءات السبع أو العشر.

الثـانيـــة :- مراجعة الشيوخ المتخصصين في القراءات ، وهذا هو الأصل في تلقى القرآن بقراءته المتواترة ؛ لأن القراءات مبينة على التلقي والرواية لا على الرأي والدراية ، ومن هنا أقر الصحابة "رضي الله عنه" أن النبي (صلى الله عليه وسلم) أقرأهم القراءة التي تلقوها عنه ثم نقلوها إلى من بعدهم مما يدل أنها ثبتت بالتلقين والتوقيف ، والأخذ والمشافه والسماع التي لا يغنى عنها الكتاب بأي حال من الأحوال.

ثانياً : مراجعة كتاب من الكتب التي تعنى بصفة خاصة بيان القراءات الشاذة مثل :-

١ - "المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات" لأبى الفتح عثمان بن جني

٢ - "المختصر في شواذ القرآن" لابن خالويه .

٣ - شواذ القرآن وتاريخ المصحف - لابن الأثير.

٤ - إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر " للدمياطي.

٥ - تعليل القراءات الشاذة - لأبى البقاء العكبري.

٦ - كتاب القراءات الشاذة" للشيخ / عبد الفتاح القاضي.

بالإضافة إلى كتب التفسير التي تعنى بهذه الناحية مثل : تفسير الإمام الطبري ، والزمخشري وغيرها.

ثالثاً :- بالرجوع إلى أئمة القراءة والعلماء المختصين في هذا الموضوع حيث القراءة لا تكون إلا بالتلقي والأخذ عن الشيوخ مباشرة وهم أعرف الناس بذلك.

المبحث السادس :حكم القراءات بالشاذ في الصلاة

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : حكم القراءة بالشاذ في الصلاة :ـ

أجمع الأصوليون والفقهاء وغيرهم على أن الشاذ ليس بقرآن ، لعدم صدق حق القرآن عليه "وهو التواتر"

والجمهور على تحريم القراءة بالشاذ في الصلاة وغير الصلاة ، لأنها ليست قرآنا ، لآن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر.[١]

قال الإمام النووي."لا تجوز القراءة في الصلاة ولا غيرها بالقراءة الشاذة لأنها ليست قرآنا ، لان القرآن لا يثبت إلا بالتواتر ، والقراءة الشاذة ليست متواترة ، ومن قال غيره فغالط أو جاهل ، فلو خالف وقرأ بالشاذ أنكر عليه قراءته في الصلاة وغيرها ، وقد اتفق فقهاء بغداد على استتابة من يقرأ بها[٢]

وحكى الإمام أبو عمر بن عبد البر : إجماع المسلمين على أنه لا تجوز القراءة بالشاذ ، وأنه لا يجوز أن يصلى خلف من يقرأ بها[٣]

وهذا الإجماع الذي ذكره ابن عبد البر غير مسلم ؛ لأن في المسألة خلاف بين الفقهاء ، فمذهب الشافعية والمالكية المنع[٤]

---

(١) حاشية البنانى على جمع الجوامع لابن السبكى ١/ ٢٣١ ط/ عيسى الحلبي .
(٢) التبيان في آداب حمله القرآن النووي صـ ٤٧ ط / القاهرة
(٣) البرهان في علوم القرآن ط/ ٣٣٣ ط / بيروت
(٤) ينظر : ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله ، التمهيد مما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٨ / ٢٩٣ تحقيق / محمد الفلاح ط/ ١٤٠٠ هـ ، والنووي شرح صحيح مسلم ٥/ ١٣١ ط / دار الفكر للطباعة والنشر سنة ١٤٠١ هـ

وأما أبو حنيفة واحمد فلكل منهما ثلاثة أراء في هذه المسالة.

الرأي الأول : بطلان صلاة من قرأ فيها بما خرج عن مصحف عثمان.

الرأي الثاني : صحة صلاة من يقرأ فيها بالشاذ الذي صح سنده ، واحتجوا لهذا بأن الصحابة كانوا يصلون بقراءتهم التي اعتبرت فيما بعد شاذة ولم يقل أحد ببطلانها ، وإذا صحت صلاتهم فلن يكون أمر من الأمور مبطلا للصلاة في عصر دون عصر ، وقد حرر ابن قدامة رأى المذهب في المسألة فقال : (فأما ما يخرج عن مصحف عثمان – رضي الله عنه – كقراءة ابن مسعود وغيرها فلا ينبغي أن يقرأ بها فى الصلاة ، لأن القرآن ثبت بطريق التواتر ، وهذه لم يثبت التواتر بها

فلا يثبت كونها قرآنا ، فإن قرأ بشئ منها مما صحت به الرواية واتصل إسنادها ففيه روايتان " أحدهما : لا تصح صلاته والأخرى تصح[١]

القول الثالث "قال بالكراهة . فروى عن الإمام أحمد قوله "يكره للمصلى أن يقرأ في الصلاة بالشاذ ، وتصح صلاته إذا صح سند الشاذ الذي قرأ به"[٢]

(١) ينظر : ابن قدامة ١٢/ ٢٥٤ ط / دار المنار القاهرة لسنة ١٣٦٧ هـ
(٢) ينظر : شرح الكوكب المنير للمرداوى على بن سليمان ٢/ ١٤٠ تحقيق / نزيه حماد ومحمد الزحيلى – ط / دار الفكر – دمشق ١٤٠٠ هـ

المطلب الثاني : حكم القراءة بالشاذ خارج الصلاة.

اختلف الفقهاء في حكم قراءة القرآن بالشواذ خارج الصلاة على قولين:

القول الأول : أنه يحرم القراءة بها وهو مذهب الجمهور وقالوا بتأديب الذي يقرأ القرآن بالشواذ ، وإذا لم يرتدع يحبس حتى يتوب هذا إذا كان عالما بالحكم أما إذا كان جاهلا فإنه يعرف به.

قال أبو شامة "والذي لم تنزل عليه الأئمة الكبار القدوة في جميع الأمصار من الفقهاء والمحدثين وأئمة العربية توفير القرآن واجتناب الشاذ ، واتباع القراءة المشهورة ولزم الطرق المعروفة في الصلاة وغيرها[١]

وقال السخاوى : لا تجوز القراءة بشئ مما خرج عن الإجماع ، ولو كان موافقا للعربية وخط المصحف ، ولو نقلته الثقات ؛ لأنه جاء عن طريق الآحاد ، وتلك الطريق لا يثبت بها القرآن[٢].

وقال ابن الصلاح "وهو ممنوع من القراءة بما زاد على العشر منع تحريم لا منع كراهة في الصلاة وخارجها ، ويجب على كل أحد إنكاره ، ومن أصر عليه وجب منعه وتأثيمه وتعزيره بالحبس وغيره ، وعلى المتمكن من ذلك ألا يهمله[٣]"

---

(١) ينظر : المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز صـ ١٧٩ ط / دار صادر – بيروت .

(٢) ينظر : جمال القراء وكمال الإقراء ١ / ٢٤١ للإمام على بن محمد السخاوى ط / مكتبة التراث – مكة المكرمة ، تحقيق / على حسين البواب .

(٣) ينظر : فتاوى ومسائل ابن الصلا ح في التفسير والحديث ١ / ٢٣١ ط / دار المعرفة – بيروت ، تحقيق عبد المعطى قلعجى ط / الأولى ، سنة ١٤٠٦ هـ

فهذه النصوص وغيرها التي نقلت على علماء الإسلام ، وائمه القراءات تدل دلالة واضحة على أن القرآن لا يثبت إلا بطريق التواتر ، ولا يكتفى في ثبوته بصحة السند.

والتواتر كما قال العلماء منحصر في القراءات العشر التي نقرؤها الآن، بل قيل في السبع فقط ، وان ما وراءها من القراءات فهو شاذ ، وإن وافقت الرسم ، ونقلت عن الثقاة واشتهرت ، فإن ذلك كله لا يخرجها عن شذوذها فلا تسمى قرآنا وتحرم القراءة بها في الصلاة ، بل يحرم على المسلم اعتقاد قرآنيتها وإيهام السامعين أنها قرآن[١]

القول الثاني :- وهو قول حكاه الإمام السيوطي عن بعض الفقهاء أنه يجوز تلاوة القرآن بشواذ القراءات قياسا على رواية الحديث بالمعنى[٢]

وأفتى مكي بن أبى طالب، وابن الجزري بجواز القراءة بالشاذ إذا توفرت فيه خمس شروط هي :

١ – أن يكون الشاذ المقروء به موافقا للرسم

٢ – أن يكون موافقا للغة العربية

٣ – أن يصح سنده

---

(١) ينظر : القراءات الشاذة والأدلة على حرمة القراءة بها صـ٢١ مجله كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية ، المدينة المنورة ، تأليف / عبد الفتاح القاضي العدد الأول عام ١٤٠٢ هـ

(٢) ينظر : الإتقان في علوم القرآن ١ / ١٠٩

٤ – أن يظهر بالشهرة

٥ – أن يتلقى بالقبول[١]

، ولا شك أن هذا القول ظاهر الضعف ولا يعول عليه ، وذلك لما تقرر سابقا وهو أن ما لم تثبت قرآنيته لا يصح القراءة به لأنها نوع من التقيد، ولأن خلاصة ما انتهى إليه الفقهاء والعلماء والقراء أن الشاذ من القراءات لا يقرأ به في الصلاة ، ولا في خارجها لأن الأمة الإسلامية أجمعت على أن القرآن هو كلام الله المنزل على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) المكتوب في المصاحف المنقول إلينا بالتواتر ؛ ولان القراءة بغير المتواتر فيه "تشويش وتخليط على جماهير المسلمين؛ الأمر الذي يثير بينهم الخلاف ويفرق كلمتهم[٢].

من هنا يظهر لنا ضعف هذا القول ، وفساده ، ويترجح لنا ما ذهب إليه أصحاب القول الأول الذين قالوا بحرمة القراءة بالشاذ في الصلاة وخارج الصلاة ، والله اعلم.

(١) ينظر : القراءات العشر وتوجيهيهما من لغة العرب صـ ١٠ لعبد الفتاح القاضى ط / دار الكتاب العربي – بيروت ط / الأولى سنة ١٤٠١ هـ

(٢) ينظر المرجع السابق.

المبحث السابع :الاحتجاج بالقراء الشاذة
ويشتمل على مطلبين :
المطلب الأول :ـ الاحتجاج بالقراءة الشاذة عند المفسرين.

أجمع المفسرون على أن القراءة الشاذة لا تعتبر قرآنا ، غير أنهم اختلفوا في حكم الاحتجاج بها في تفسير الآية وبيان معناها على قولين مختلفين :-

القول الأول :- هو قول المعارضين الذي يرون أنه لا يجوز الاحتجاج بالقراءات الشاذة وحجتهم في ذلك "أن الراوي لم يروه فى معرض الخبر بل في معرض القرآن ولم يثبت فلا يثبت[١]" وقالوا وإذا بطل كونه قرآنا بطل من أصله فلا يحتج به على شئ[٢]" وتزعم هذا القول الإمام الرازي وابن العربي المالكي .

فكان الإمام الرازي ، يذكر القراءة الشاذة ثم يناقشها ويردها بوضوح ، فيقول : والصحيح أن القراءة الشاذة مردودة لأن كل ما كان قرآنا وجب أن يثبت بالتواتر فحيث لم يثبت بالتواتر قطعنا أنه ليس بقرآن وأولى الناس بهذا أبو حنيفة فإنه بهذه الحروف تمسك في أن التسمية ليست من القرآن فالقراءة الشاذة لما كانت مخالفة وجب القطع بفسادها.[٣]

---

(١) ينظر : الجامع لأحكام القرآن ١ / ٤٧ ط / دار الكتاب العربي
(٢) ينظر : أضواء البيان ١/ ٢٤٨ – ٢٤٩ – للإمام الشنقيطى ط / عالم الكتب بيروت
(٣) ينظر : التفسير الكبير ٣/ ٨٥ ، للإمام الرازي ط / دار الكتب العلمية - بيروت

ويقول ابن العربي : "القراءة الشاذة لا ينبني عليها حكم لأنه لم يثبت لها أصل[١]"

وقد رد العلماء المجيزون للاحتجاج بها على المانعين بقولهم بأنه لا يلزم من التسليم ببطلان كونه قرآنا التسليم بعدم كونه خبرا ولذلك "إذا بطل كونه قرآنا لم يمنع ذلك من الاحتجاج بها كأخبار الآحاد التي ليست بقرآن[٢]

القول الثاني :- هو قول المجيزين الذين ذهبوا إلى جواز الأخذ بالقراءة الشاذة إذا أضافت إلى الآية القرآنية معنى نحويا أو صرفيا ، أو جاءت فأكدت معنى ورد في قراءة متواترة ، ذهب إلى هذا القول جمهور العلماء بدءا من طبقة الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم ، ولم يزل كبار المفسرين يعنون بها من أمثال : الإمام الطبري ، وابن عطية ، والقرطبي ، وأبو حيان وغيرهم ، وقد أيد أصحاب هذا القول مذهبهم بقولهم : أن المعنى التفسيري الذي ينتج عن اختلاف القراءات الشاذة الصحيحة السند إن لم يكن من باب تفسير القرآن بالقرآن لعدم الجزم بقرآنيتها من عدمه فانه يكون من باب تفسير القرآن بالسنة إذا رفع الصحابي القراءة إلى الرسول (صلى الله عليه وسلم) وعلى أقل الأحوال فانه يكون من باب تفسير القرآن بأقوال الصحابة[٣]

(١) ينظر : أحكام القرآن ١ / ٧٩ لابن العربي ط / دار الكتب العلمية بيروت سنة ١٤٠٨ هـ

(٢) ينظر : أضواء البيان ٥ / ٢٤٩ .

(٣) ينظر : القراءات وأثرها في التفسير والأحكام ١/ ٣٧٦

وعلى هذا فالقراءة الشاذة إذ لم تكن من باب تفسير القرآن بالقرآن ، لعدم الجزم بقرآنيتها فإنها تكون من باب تفسير القرآن بالسنة إذا رفع الصحابي القراءة إلى الرسول (صلى الله عليه وسلم) وعلى أقل الأحوال فإنها تكون من باب تفسير القرآن بأقوال الصحابة أو بأقوال التابعين، وبهذا نعلم أن القراءة الشاذة مفيدة في بيان الآية القرآنية ، خلافا لمن رأى عدم الاحتجاج بها في مجال التفسير ، وعليه فالقول الراجح هو العمل بالقراءة الشاذة التي صح سندها ووافقت العربية وخالفت رسم المصحف .

المطلب الثاني :- الاحتجاج بالقراءة الشاذة عند الفقهاء .

كما اختلف المفسرون في الاحتجاج بالقراءة الشاذة ، اختلف كذلك الفقهاء والأصوليون على قولين:-

القول الأول : يرى أصحابه أن القراءة الشاذة ليست حجة في الأحكام .

وهذا القول هو ظاهر مذهب الإمام مالك ، وقول بعض أصحاب الإمام الشافعي ، وابن حزم الظاهري . رحمهم الله.

وحجتهم في ذلك : أن الراوي نقله آحادا ، فان ذكره على أنه قرآن فهو خطأ قطعا ، وإن لم يذكر على أنه قرآن ، فقد تردد بين أن يكون خبرا عن النبي (صلى الله عليه وسلم) وبين أن يكون ذلك مذهبا له فلا يكون حجة[١]

قال ابن العربي المالكي : "القراءة الشاذة لا توجب حكما ، وأنها لا تلحق بالقياس ، فكيف بخبر الواحد ، لأنه إذا سقط أصلها ، فأولى وأحرى أن يسقط حكمها[٢]"

وقال الإمام النووي الشافعي : "مذهبنا أن القراءة الشاذة لا يحتج بها، ولا يكون لها حكم الخبر عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لأن ناقلها لم

(١) ينظر : المستصفى في علم الأصول ١/ ١٠٢ للإمام / محمد بن أحمد الغزالي طـ/ دار الكتب العلمية – بيروت تحقيق / محمد السلام ، الطبعة الأولى سنه ١٤١٣

(٢) ينظر : القبس في شرح موطأ مالك لابن العربي ٢/ ٥٢٢ ، وأحكام القرآن ٢/ ٦٥٤

ينقلها إلا على أنها قرآن ، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر بالإجماع ، وإذا لم يثبت قرآنا لا يثبت خبرا[١]"

فهذه الأقوال تفيد أن القراءة الشاذة لا يجوز الاحتجاج بها في الأحكام ، لأنها نقلت قرآنا ولم تثبت قرآنيتها فلا يصح الاحتجاج بينما "وقد أجاب الفريق الثاني الذي أجاز الاحتجاج بها على الفريق الأول فقال : بأنه لا يلزم من انتفاء قرآنيتها ، انتفاء عموم كونها .أخبارا ، أي أنها تأخذ حكم العمل بخبر الواحد وخبر الواحد يعمل به[٢]

القول الثاني :- ذهب أصحابه إلى إن القراءة الشاذة حجة في الأحكام تنزيلا لها بمنزلة خبر الآحاد ، وهو مذهب الجمهور ، (أبى حنيفة ، وقول للإمام مالك ، والشافعي في رواية عنه ، والإمام أحمد بن حنبل) ، وحجتهم في ذلك :- أن نقل الراوي لها وإثباتها في مصحفه بدل دلالة واضحة على أنه سمعها من النبي (صلى الله عليه وسلم) والصحابي عدل لا ينقل إلا ما سمعه عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) ، وما دام أن هذه الكلمات سمعها من الرسول (صلى الله عليه وسلم) ونقلها وليست قرآنا لعدم تواترها فلا أقل من أن تكون سنة وردت عنه (صلى الله عليه وسلم) في معرض البيان والتفسير لبعض نصوص القرآن التي رأى أنها بحاجة إلى إيضاح

(١) ينظر – شرح النووي على صحيح مسلم ٥/ ١٣٠-١٣١ – طـ/ المطبعة المصرية بالأزهر الطبعة الأولى
(٢) ينظر . جمع الجوامع بحاشية البنانى ١/ ٢٣٢.

والسنة الأحادية يجوز العمل بها والاعتماد عليها في استنباط الأحكام الشرعية العملية فكانت القراءة الشاذة حجة[١]

وقد احتجوا بها في كثير من الأحكام ، مثال ذلك : قطع يمين السارق ، مستدلين عل ذلك بقراءة ابن مسعود ،"والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما"[٢] بدلا من "أيديهما" فهذه القراءة الشاذة ساعدت على فنهم ما يقطع في حد السرقة[٣]

قال ابن عبد البر " وفيه جواز الاحتجاج من القراءات بما ليس في مصحف عثمان إذا لم يكن في مصحف عثمان ما يدفعها ، وهذا جائز عند جمهور العلماء ، وهو عندهم يجرى مجرى خبرا الواحد في الاحتجاج به للعمل بما يقتضيه معناه دون القطع عن مغيبه[٤]"

وقال شيخ الإسلام ابن تيميه :- ومثله احتجاج أكثر العلماء بالقراءات التي صحت عن بعض الصحابة ، مع كونها ليست في مصحف عثمان (رضي الله عنه) فإنها تضمنت عملا وعلما وهى خبر واحد صحيح

(١) ينظر : شرح الموطأ صـ١٠٩ ، للإمام محمد عبد العظيم الزرقاني ط/ دار المعرفة – بيروت سنة ١٣٣١ وأصول السرخي ١/ ٢٨٠ ، والتمهيد في تخرج الفروع على الأصول صـ ٣٤ للإمام / جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الأسنوى ط/ مؤسسه الرسالة – بيروت تحقيق / محمد حسن .

(٢) سورة المائدة : الآية : ٣٨ ، والقراءة المتواترة "فاقطعوا أيديهما"

(٣) ينظر : مباحث في علوم القرآن صـ٢٥٢ ، ٢٥٣ ، د/ صبحي الصالح.

(٤) ينظر : الاستذكار ٣/ ٣٥٠ ، وقوله "مغيبة" لعل المقصود بها ما غيبا في الخبر من كونه "قرآنا" وما فيه من الإخبار من علم الغيب " والله اعلم.

فاحتجوا بها في إثبات العمل ، ولم يثبوتها قرآنا ؛ لأنها من الأمور العلمية التي لا تثبت إلا بيقين[١]"

الرأي الراجح : بعد أن استعرضا أراء وأدلة الفريقين يتبين لنا والله اعلم ، أن ما ذهب إليه أصحاب الفريق الثاني : وهو جواز صحة الاحتجاج بالقراءات الشاذة هو الرأي الراجح ، وذلك لان ما يرويه الصحابي إما أن يكون قرآنا أو يكون خبرا وهذا الأخير إما سمعه من الرسول (صلى الله عليه وسلم) أو هو قول له فان كان قرآنا صير إليه ، وإن لم يكن قرآنا فالأصل أنه خبر عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يجب المصير إليه ، ولا نسلم باحتمال كونه من كلام الصحابي لتصريحه بما يفيد رفعه إلى الرسول (صلى الله عليه وسلم) [٢]، وبهذا بين لنا أن القراءة الشاذة يعتمد عليها إذا صح سندها في إثبات الأحكام وهو من باب الأخذ بالأحوط ، لأن راويها صحابي مشهود له بالعدالة فلا ينقل إلا ما سمعه من الرسول (صلى الله عليه وسلم)، والصحابة كانوا يتحرجون من القول في كتاب الله بغير علم فعلى أقل تقدير تعتبر حجة على أنها مذهب للصحابي الذي ذهب العلماء إلى الأخذ به.

---

(١) ينظر : مجموع الفتاوى ٢/ ٢٦٠

(٢) القراءات القرآنية تاريخ ثبوتها حجيتها وأحكامها صـ٢١٣ ط/ دار العرب الإسلامي – بيروت سنة١٩٩٩

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد :

فقد توصلت من خلال معايشتي هذا البحث المتواضع إلى هذه النتائج أهمها :

١- أن القراءة الشاذة ليست من القرآن، لأنها غير متواترة ، ولا تجوز قراءة القرآن بها لا في الصلاة ولا خارجها .

٢- أن السبب في تسميتها بالشاذ يرجع إلى شذوذها عن الطريق الذي نقل به القرآن وهو التواتر .

٣- أن القراءة الشاذة لها منزلتها من حيث الأحكام والمعنى التفسيري .

٤- أن القراءة الشاذة تعتبر مصدرا من مصادر التفسير .

٥- أن القراءة الشاذة وإن لم تقبل على أنها قرآن فقد قبلت على أساس أنها أخبارا أو تفسيرا للقرآن .

٦- أن القراءة الشاذة لا يجوز القراءة بها مطلقا ، لكن يستفاد منها في التفسير وفي بيان الأحكام الشرعية .

٧- أن العلماء اختلفوا في حكم الاحتجاج بها في التفسير والأحكام على قولين مجيز ومانع ولكل حجته .

مراجع البحث

١- القرآن الكريم

٢- الإبانة عن معاني القراءات ، مكي بن أبي طالب القيسي ، ط/ المكتبة الفيصلية ، سنة ١٤٠٥ ، تحقيق عبد الفتاح شلبي .

٣- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر ، أحمد بن محمد الدمياطي ، ط/ عالم الكتب – بيروت ، تحقيق / شعبان إسماعيل .

٤- الإتقان في علوم القرآن ، للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، ط / دار إحياء العلوم – بيروت ، ط / الأولى

٥- أثر القراءات في الفقه الإسلامي ، عبد القوي صبري عبد الرؤوف ، ط / أضواء السلف ، الرياض سنة ١٤١٨ه ، الطبعة الأولى .

٦- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، للإمام محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي ، ط / عالم الكتب – بيروت.

٧- البرهان في علوم القرآن ،للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي ، ط/ الحلبي بالقاهرة .

٨- تدريب الراوي شرح (تقريب النووي) للإمام السيوطي ، ط/ مصر ، سنة ١٣٠٧ه

٩- تعليل القراءات الشاذة ، للعكبري – مجلة كلية اللغة العربية ، جامعة الإمام محمد بن سعود ، سنة ١٤٠٢ه

١٠- التبيان على جمع الجوامع لابن السبكي ، ط/ عيسى الحلبي .

١٠- التفسير الكبير ، للإمام الرازي ، ط/ دار الكتب العلمية – بيروت .

١١- التمهيد في تخريج الفروع على الأصول ، للإمام جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي ، ط/ مؤسسة الرسالة – بيروت ، تحقيق / محمد حسن .

١٢- جامع البيان في تفسير القرآن ، للإمام محمد بن جرير الطبري ، ط/ دار المعرفة ، بيروت

١٣- جمال القراء وكمال الإقراء ، للإمام علي بن محمد السخاوي ، ط/ مكتبة التراث – مكة المكرمة ، تحقيق / علي حسين البواب .

١٤- الجامع لأحكام القرآن ، للإمام أبي عبد الله بن محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، ط / دار الكتاب العربي .

١٥- حاشية البناني على جمع الجوامع لابن السبكي، ط / عيسى الحلبي .

١٦- دراسات لأسلوب القرآن الكريم ،للشيخ محمد عبد الخالق عضيمة ط / دار الحديث – القاهرة

١٧- شرح الكوكب المنير للمرداوي علي بن سليمان ، تحقيق / نزيه حماد ، ومحمد الزحيلي ، ط/ دار الفكر – دمشق ، سنة ١٤٠٠ه.

١٨- شرح الموطأ للإمام محمد عبد العظيم الزرقاني ، ط / دار المعرفة – بيروت ، سنة ١٣٣١.

١٩- شرح النووي على صحيح مسلم ، ط / المطبعة المصرية بالأزهر ، ط / الأولى .

٢٠- علم القراءات ، للدكتور / نبيل إسماعيل ، ط / الرياض .

٢١- غاية النهاية في طبقات القراء ، للحافظ شمس الدين محمد بن محمد الجزري الدمشقي ، ط / دار الكتب العلمية .

٢٢- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث ، للعلامة السيد جمال الدين القاسمي ، ط / ابن زيدون – دمشق سنة ١٤٠٤ه .

٢٣- القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي ، لمحمود بن أحمد ، ط / دار الفكر – دمشق ، سنة ١٤١٩.

٢٤- القراءات الشاذة والأدلة على حرمة القراءة بها ، مجلة كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية – المدينة المنورة ، تأليف / عبد الفتاح القاضي ، العدد الأول سنة ١٤٠٢ه

٢٥- القراءات العشر وتوجيهها من لغة العرب ، لعبد الفتاح القاضي ، ط / دار الكتاب العربي – بيروت ، ط / الأولى سنة ١٤٠١ه

٢٦- القراءات وأثرها في التفسير والأحكام ، لبازمول محمد بن عمر ط / دار الهجرة – الرياض ، سنة ١٤١٧ه .

٢٧- لسان العرب ، لابن منظور ، ط /

٢٨- لطائف الإشارات ، ط / المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، ط / لجنة إحياء التراث الإسلامي .

٢٩- مباحث في علوم القرآن ، للدكتور / صبحي صالح .

٣٠- معجم مقاييس اللغة ، لابن فارس ، ط / مكتبة الخانجي ، ط / الثالثة ، سنة ١٤٠٢ه.

٣١- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار ، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، ط / مؤسسة الرسالة ، ط / الأولى .

٣٢- مناهل العرفان ، للإمام محمد عبد العظيم الزرقاني ، ط / دار الكتب العلمية – بيروت .

٣٣- منجد المقرئين ومرشد الطالبين ، لابن الجوزي ، ط / دار الكتب العلمية – بيروت سنة ١٤٠٠ه .

٣٤- المرشد الوجيز على علوم تتعلق بالكتاب العزيز ، لعبد الرحمن بن إسماعيل بن أبي شامة ، ط / دار صادر – بيروت .

٣٥- المستصفى في علم الأصول ، للإمام محمد بن أحمد الغزالي ، ط / دار الكتب العلمية – بيروت ، تحقيق // محمد عبد السلام ، ط / الأولى سنة ١٤١٣ه .

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
- المقدمة	٨٦٧
التمهيد	٨٦٩
تعريف القراءات في اللغة .	٨٦٩
تعريف القراءات في الاصطلاح .	٨٦٩
تعريف الشاذ في اللغة .	٨٧٢
تعريف الشاذ في الاصطلاح.	٨٧٢
المبحث الأول: أهمية القراءات الشاذة .	٨٧٤
المبحث الثاني : نشأة القراءات الشاذة .	٨٧٦
المبحث الثالث: أنواع القراءات الشاذة.	٨٨٠
المبحث الرابع : أشهر رواة القراءات الشاذة .	٨٨٤
المبحث الخامس : كيف تعرف القراءات الشاذة.	٨٨٧
المبحث السادس : أقوال العلماء في حكم القراءة بها ، ويشتمل على مطلبين:	٨٨٩
المطلب الأول : حكم القراءة بالشاذ في الصلاة.	٨٨٩
المطلب الثاني : حكم القراءة بالشاذ في غير الصلاة .	٨٩١

الموضوع	الصفحة
المبحث السابع : أقوال العلماء في الاحتجاج بالقراءات الشاذة ويشتمل على مطلبين :	٨٩٤
المطلب الأول :الاحتجاج بالقراءات الشاذة في التفسير .	٨٩٤
المطلب الثاني : الاحتجاج بالقراءات الشاذة في الأحكام .	٨٩٧
الخاتمة	٩٠١
فهرس المراجع	٩٠٢
فهرس الموضوعات	٩٠٧